

حكم حج المرأة مع صحبة آمنة دون محرم - الشيخ عبدالرحمن البراك (12701)

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم يقول السائل امرأة عمرها ستة وثلاثون عاما تريد الذهاب العمرة والحج وليس لها محرم الا اخوها ولا يمكنه السفر
فهل يجوزها ان تസافر في صحبة آمنة لا - [00:00:01](#)

لا يحل لامرأة بالله واليوم الاخر ان تസافر الا معاني محرم والحمد لله. ما دام انه ليس عنده محرم فالحج لا يجب عليها من شروط
وجوب الحج وجود المحرم من شروط وجوب الحج وجود المحرم. ومن فما فمن ليس لها محرم لا يجب عليها الحج - [00:00:32](#)
هذا هو القول الصحيح ان شاء الله - [00:00:58](#)